



تونس في: 18 جوان 2026

السادة والسيدات:

- رؤساء الجامعات،
- المديرون العامون بالإدارة المركزية،
- المديرون العامون لمعاهد ومراكز البحث العلمي،
- المديرون العامون لدواوين الخدمات الجامعية.

الموضوع: حول فتح مناظرتين داخليتين بالملفات للترقية إلى رتبتي تقني ومساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

المرجع: - القراران المؤرخان في 07 فيفري 2025 المتعلقين بضبط كيفية تنظيم المناظرتين الداخليتين بالملفات للترقية إلى رتبتي تقني ومساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

- القراران المؤرخان في 10 جوان 2026 المتعلقين بفتح مناظرتين داخليتين بالملفات للترقية إلى رتبتي تقني ومساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

المرفقات: - انموذجان من مطلب ترشح.

- انموذج من بطاقة أعداد.

تحية طيبة،

وبعد، أتشرف بإعلامكم أن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي تعتمزم فتح مناظرتين داخليتين بالملفات للترقية إلى رتبتي تقني ومساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية، وقد ضببت شروط المشاركة في المناظرتين المذكورتين وتاريخ اجتماع اللجنة وآخر أجل لقبول المطالب وعدد الخطط المزمع تسديدها وفقا لبيانات الجدول التالي:

نوعية المناظرة	شروط المشاركة	آخر أجل لقبول المطالب	تاريخ إجتماع لجنة المناظرة	عدد الخطط المراد تسديدها	الملاحظات
الترقية إلى رتبة تقني	يمكن أن يترشح للمناظرة المساعدون التقنيون المترشحون في رتبتهم والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة تسجيل الترشيحات	29 جوان 2026	29 جويلية 2026 والأيام الموالية	(15) خطة	
الترقية إلى رتبة مساعد تقني	يمكن أن يترشح للمناظرة الاعوان التقنيون المترشحون في رتبتهم والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة تسجيل الترشيحات		29 جويلية 2026 والأيام الموالية	(6) خطط	

يجب على المترشحين أن يرسلوا مطالب ترشحهم عن طريق التسلسل الإداري المعهود إلى إدارة الموارد البشرية وذلك في الآجال المحددة بعد تعميمها بدقة ورافقها وجوبا بالوثائق التالية:

I – الوثائق التي يتعين على المترشحين الادلاء بها :

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،
- نسخ من شهادات المشاركة في الدورات التكوينية أو الملتقيات التي شارك فيها المترشح وتم تنظيمها من قبل الإدارة خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة تسجيل الترشيحات، علما أنه في صورة عدم الإدلاء بوثيقة تثبت مشاركة المترشح في الدورات التكوينية أو الملتقيات المنظمة من قبل الإدارة فإنه لا يقع

احتسابها

- نسخ من الشهادات العلمية التي تحول للمترشح حق التنفيل ان وجدت، ولا يتم تنفيل الشهادة العلمية في صورة عدم الادلاء بها.

II – الوثائق التي يتعين على الإدارة استكمالها بملفات المترشحين:

- نسخة من قرار أول تسمية للمترشح
- نسخة من قرار تسمية المترشح في رتبته الحالية،
- نسخة من القرار الضابط لآخر حالة إدارية للمعني بالامر.
- قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه
- نسخ من القرارات المتعلقة بالعقوبات التأديبية خلال الخمس سنوات الاخيرة التي تسبق تاريخ ختم قائمة تسجيل الترشيحات أو شهادة تثبت خلو الملف الإداري للمترشح من العقوبات التأديبية،

- العدد التقييمي المسند من قبل الرئيس المباشر والخاص بالمنظرة المفتوحة يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) (يوضع في ظرف سري) يتضمن الأنشطة التي قام بها المترشح خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة تسجيل الترشيحات بالاعتماد على:

- تقييم كفاءات المترشح.

- تقييم الاعمال المنجزة والنتائج المتحصل عليها.



تتولى لجنة المناظرتين المذكورتين تقييم الملفات المعروضة عليها طبقا للمقاييس التالية المنصوص عليها بالقرارين المؤرخين في 07 فيفري 2025 المتعلقين بضبط كيفية تنظيم المناظرتين الداخليتين بالملفات للترقية إلى رتبتي تقني ومساعد تقني بالسلك التقني المشترك للادارات العمومية:

المقاييس المعتمدة	طريقة التنفيذ
الشهادة العلمية بالنسبة للمناظرتين	- تنفيذ حاملي شهادة الدكتوراه بعشر (10) نقاط - تنفيذ حاملي شهادة الماجستير أو مايعادلها بثمان (08) نقاط - تنفيذ حاملي شهادة الاستاذية أو الاجازة في ظل نظام أمد أو مايعادلها بست (06) نقاط - تنفيذ حاملي شهادة المرحلة الأولى من التعليم العالي أو ما يعادلها بأربع (04) نقاط - تنفيذ حاملي شهادة البكالوريا أو ما يعادلها بنقطتان (02)
الدورات التكوينية للمناظرتين	نصف نقطة (0.5) عن كل دورة تكوينية أو ملتقى شارك فيه المترشح وتم تنظيمه من قبل الادارة خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات على أن لا يتجاوز العدد الجملي للنقاط المسندة نقطتان (2).
تنفيذ السيرة والمواظبة	تنفيذ المترشحين الذين ليست لهم عقوبات تأديبية تخص السيرة والمواظبة خلال الخمس سنوات السابقة لتاريخ ختم قائمة تسجيل الترشيحات بخمس (05) نقاط.
تنفيذ الأقدمية العامة	نقطة واحدة (01) عن كل سنة في الأقدمية العامة
تنفيذ الأقدمية في الرتبة	نقطتان (02) عن كل سنة أقدمية في الرتبة الحالية.
العدد المسند من قبل الرئيس المباشر	العدد التقييمي المسند من قبل الرئيس المباشر والخاص بالمنظرتين المفتوحتين يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20).

لذا، فالمرغوب منكم إبلاغ فحوى هذا المنشور إلى الأعوان المعنيين بالمنظرتين الداخليتين المذكورتين ودعوة مصالحكم قصد اتباع الاجراءات آنفة الذكر، علما أنه يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد غلق قائمة تسجيل الترشيحات ويكون تاريخ التسجيل بمكتب ضبط الإدارة أو المؤسسة التي ينتمي إليها المترشح دليلا على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.

والجدير بالذكر أنه سيتم على غرار السنوات الفارطة في إطار حوكمة المناظرات ومزيد إضفاء الشفافية على أعمال اللجان مواصلة فتح باب الاعتراضات على النتائج الأولية للمناظرتين المذكورتين لفائدة المترشحين غير الناجحين وتمكين المترشحين من النفاذ إلى أعدادهم.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي



مِنْ مَنَّا بِسَبِّحِيكَ



مطلب ترشح للمناظرة الداخلية بالملفات
للترقية إلى رتبة تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية

--	--	--	--	--	--	--	--

المعرف الوحيد:

الإسم واللقب:.....
تاريخ الولادة ومكانها:.....
مركز العمل:.....
الرتبة الحالية:.....
تاريخ الدخول إلى الإدارة:.....
تاريخ التسمية في الرتبة الحالية:.....
الشهادة العلمية المتحصل عليها:.....

.....في.....

امضاء المترشح

يعمر من قبل مكتب ضبط الادارة أو المؤسسة
-الإدارة / المؤسسة: -مطلب ورد بتاريخ: -ضمن تحت عدد:

.....في.....

الرئيس المباشر

إسم الممضي ولقبه وصفته والطابع

ملاحظة: يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد يوم 29 جوان 2026 ويكون تاريخ التسجيل بمكتب ضبط الإدارة أو المؤسسة التي ينتمي إليها المترشح دليلا على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.



مطلب ترشح للمناظرة الداخلية بالملفات
للترقية إلى رتبة مساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

المعرف الوحيد:

الإسم واللقب:.....
تاريخ الولادة ومكانها:.....
مركز العمل:.....
الرتبة الحالية:.....
تاريخ الدخول إلى الإدارة:.....
تاريخ التسمية في الرتبة الحالية:.....
الشهادة العلمية المتحصل عليها:.....

.....في.....

امضاء المترشح

يعمر من قبل مكتب ضبط الادارة أو المؤسسة
-الإدارة / المؤسسة: -مطلب ورد بتاريخ: -ضمن تحت عدد:

.....في.....

الرئيس المباشر

إسم الممضي ولقبه وصفته والطابع

ملاحظة: يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد يوم 29 جوان 2026 ويكون تاريخ التسجيل بمكتب ضبط الإدارة أو المؤسسة التي ينتمي إليها المترشح دليلا على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.



سري

بطاقة اسناد عدد تقييمي خاص بالمرشحين
للمناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة

.....

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

المعرف الوحيد:

اسم المترشح ولقبه:

الرتبة الحالية:

مركز العمل:

العدد التقييمي* : 20/.. (يكتب العدد بصفة واضحة ودون تشطيب)

..... في

إمضاء وختم الرئيس المباشر (اجباري)